

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٣٧ لسنة ١٩٧٣

في شأن بعض الأحكام الخاصة بممهد الدراسات
والبحوث الإحصائية بجامعة القاهرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القرار بقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٨٧ لسنة ١٩٦٩ باصدار الأحكام التنفيذية
لقانون تنظيم الجامعات؛
وعلی موافقة مجلس جامعة القاهرة والمجلس الأعلى للجامعات؛
وعلی موافقة مجلس الوزراء؛
وبناء على ما أرتأه مجلس الدولة؛

قرر :

مادة ١ — يفتح مجلس جامعة القاهرة بناء على طلب مجلس ممهد
الدراسات والبحوث الإحصائية الدرجات العلمية والدبلومات الآتية :
 (١) دبلوم الدراسة العليا في أحد التخصصات الميبة في الأئحة
الداخلية .
 (٢) درجة الماجستير في أحد التخصصات الميبة في الأئحة
الداخلية .
 (٣) درجة دكتور في أحد التخصصات الميبة في الأئحة
الداخلية .
 (ثانية) دبلوم الدراسة العليا في أحد التخصصات الميبة في الأئحة الداخلية .

مادة ٢ — يستلزم الطالب لنيل دبلوم الدراسة العليا أن يكون
حاصلًا على درجة الليسانس أو البكالوريوس من إحدى جامعات
جمهورية مصر العربية أو أعلى درجة معادلة لها من ممهد على آخر معروف به
من الجامعة وأن يتبع الدراسة لمدة ستين وذلك وفقاً لأحكام الأئحة الداخلية.
 مادة ٣ — يستلزم الطالب لنيل درجة الماجستير أن يكون حاصلاً
على دبلوم الدراسة العليا في ذات التخصص من المعهد أو على درجة
معادلة لها من معهد على آخر معروف به من الجامعة ، وأن يؤدي الدراسة
الكلية لمدة سنة جاميكية بنجاح ، وأن يتبع البحث لمدة ستة على الأقل ،
وذلك وفقاً لأحكام الأئحة الداخلية .

مادة ٤ — يشترط في الطالب لنيل درجة دكتور الفلسفه أن يكون حاصلاً
على درجة الماجستير في ذات التخصص من المعهد أو على درجة معادلة
لها من معهد على آخر معروف به من الجامعة ، وأن يقوم ببحث مبتكرة
في موضوع لمدة ستين على الأقل ، وذلك وفقاً لأحكام الأئحة الداخلية .

مادة ٥ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية
سبوريس الجمهورية في ١٩ ربيع الآخر ١٢٩٣ (٢٢ مايو ١٩٧٣)

أنور السادات

قرر :

مادة ١ — يفتح مجلس جامعة القاهرة بناء على طلب مجلس ممهد الآثار
الدرجات العلمية والدبلومات الآتية :

(أولاً) الدرجات العلمية :

(١) درجة الليسانس في الآثار في أحد التخصصات الميبة في الأئحة
الداخلية .(٢) درجة الماجستير في الآثار في أحد التخصصات الميبة في الأئحة
الداخلية .(٣) درجة دكتور في الآثار في أحد التخصصات الميبة في الأئحة
الداخلية .

(ثانية) دبلوم الدراسة العليا في أحد التخصصات الميبة في الأئحة الداخلية .

مادة ٢ — مدة الدراسة لنيل درجة الليسانس في الآثار أربع سنوات
جامعية .مادة ٣ — يستلزم الطالب لنيل درجة الماجستير في الآثار أن يكون
حاصلًا على درجة الليسانس في الآثار أو دبلوم الدراسة العليا في الآثار
بتقدير جيد على الأقل من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية أو على
درجة معادلة لها من معهد على آخر معروف به من الجامعة وأن يتبع
الدراسة لمدة ستين على الأقل وفقاً لأحكام الأئحة الداخلية .مادة ٤ — يستلزم الطالب لنيل درجة دكتور في الآثار أن يكون
حاصلًا على درجة الماجستير في الآثار من إحدى جامعات جمهورية مصر
العربية أو على درجة معادلة لها من معهد على آخر معروف به من الجامعة
وأن يقوم ببحث مبتكرة في أحد الأئحة وعات لمدة ستين على الأقل وذلك
وفقاً لأحكام الأئحة الداخلية .مادة ٥ — يستلزم الطالب لنيل دبلوم من دبلومات امتحانات
يكون حاصلاً على درجة الليسانس أو البكالوريوس من إحدى جامعات
جمهورية مصر العربية أو على درجة معادلة لها من معهد على آخر
معروف به من الجامعة وأن يتبع الدراسة لمدة ستين وذلك وفقاً لأحكام
الأئحة الداخلية .

مادة ٦ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية
سبورتس الجمهورية في ١٩ ربيع الآخر ١٢٩٣ (٢٢ مايو ١٩٧٣)
أنور السادات